

شرح عمدة الفقه (71) | كتاب الصلاة - باب آداب المشي إلى

الصلاه | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد قال رحمنا الله واياه باب اداب المشي الى الصلاه. هذا الباب - 00:00:14

باب يقدمونه بين يدي صفة الصلاة وبعض الفقهاء يذكر هذا الباب وبعدهم لا يذكره يدخل مباشرة في صفة الصلاة ويذكر هذه الاداب مقدمة لصفة الصلاة وافرادها بباب افضل بلا شك - 00:00:52

هكذا بوب لها في المغني وكذلك في الاقناع وشرحه وغيرها من الكتب لكن اكثراهم لا يذكر هذا الباب اللي يذكرون على طول صفة الصلاة كما في الزاد وشرحه الروح وغيره - 00:01:09

ذلك من كتب اهل العلم ما المقصود باداب المشي الى الصلاة؟ هي الاداب التي يستحب وينبغي ان يتأنب بها المسلم في ذهابه الى بيت الله عز وجل وفي انتظاره للصلاه المفروضة - 00:01:23

قال رحمنا الله واياه يستحب المشي الى الصلاه بسکينة ووقار. هكذا عبر قال يستحب وهكذا عبر اخرون من الفقهاء. عبر اخرون بقولهم يسنوا كما في الروض المربع وغيره. وهذا ادق واحسن - 00:01:42

السنة ان المصلي يتظاهر في بيته هذا هو الافضل. تظاهر في بيتك السنة ان تخرج من بيتك متظهرا الى المسجد فاذا خرجت متظهرا فانت في صلاة لكن اذا لم تخرج متظهرا لست في صلاة في الحقيقة - 00:02:01

بل قال بعض اهل العلم حتى ثواب المشي اللي هو حسنة اهله حسنة وتحط عنه خطيئة قال بعض اهل العلم انه لا يحصل الا للمتظاهر وقال اخرون للجميع كما تفيده كثير من الاحاديث المطلقة ولعل هذا اقرب لكن الكمال ان تخرج اليها متظهرا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:25

من توپاً فاحسن الوضوء ثم مشى الى المسجد كان له بكل خطوة يخطوها حسنة وحط عنه بها خطيئة فاذا يستحب بل يسن ان تنتظه في بيتك ان لم يكن ان لم تكن في بيتك في الموضوع الذي انت فيه - 00:02:47

المكتب مثلا او موضع الدوام او موظفك في الاستراحة الموضع اللي انت باق فيه في قبل الصلاة او جالس فيه قبل الصلاة يسن لك ان تتوضأ وتخرج الى المسجد متوضنا - 00:03:06

اذا اخر الانسان الوضوء الى دورات مياه المسجد جاز لكن هذا خلاف السنة وخلاف ما هو الاكميل والاولى والافضل قال المشي الى الصلاة يعني السنة المشي افضل من الركوب - 00:03:21

مهما تيسر لك ان تمشي الى بيت الله عز وجل فهو خير لك وهو افضل وهو آآ السنة ولذلك جاء في الحديث قال ومشي ولم يركب هذا في حديث الجمعة قال ومشي واكدها فقال ولم يركب فهذا لا شک افضل - 00:03:40

وذلك لأن الماشي كما ثبت في الاحاديث له بكل خطوة يخطوها اه اه حسنة وتحط عنه بها خطيئة اذا يسن ايضا المشي الى الصلاة للركوب ومن ركب جاز فاذا امكن ان تمشي فهو افضل وبخاصة في يوم الجمعة - 00:03:57

ولو كان المسجد بعيدا بشرط ان تدرك الصلاة من اولها ان تدرك الصلاة من اولها. واذا كنت غير مت السن في البيت تزيد ان تتنسن في المسجد فنقول ايضا بشرط ان تدرك الصلاة حتى لا تفوتك - 00:04:20

طبعاً هذا الاشي شرط صحة الا مش شرط افظلية فلو ان انسان قارب وقت الاقامة وهو في بيته وهو لم يتحسن واذا مشى فاتته السنة الراتبة القبلية. نقول اركب ولا تمشي هذا افضل. لأن دائمًا الفضل في ذات العبادة اولى من الفضل خارج العبادة - [00:04:37](#) وايضاً لو كان لو كان لو كان التكبيرة الاحرام ستفوته وكان اذا مشى فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام تكبيرة الاحرام مهم ان آآآ يدركها المصلي ولذلك قال بعض السلف - [00:05:01](#)

قال من فاتته او من فاتته تكبيرة فاغسل يديك منه وكان السلف يحرصون على حد الصلاة وهو تكبيرة الاحرام وجاء ان من حافظ على آآ تكبيرة الاحرام اربعين يوم كتبت له براءاتان. فالمقصود انه - [00:05:22](#) الادرار تكبيرة الاحرام مع الامام اتفق العلماء على انها فاضلة. وينبغي الحرص عليها طيب فاذا خشي ان تفوت تكبيرة الاحرام فكونه يركب اولى من كونه يمشي ومن باب اولى لو خشي ان تفوته الركعة الاولى او ان تفوته الصلاة. لا شك انه ينبغي له ان يركب بل قد [نقول اذا - 00:05:42](#)

كانت الصلاة ستفوته يجب عليه ان يركب لأن ادراك الجماعة واجب طيب اذا يستحب قلنا الادق يسن المشي الى الصلاة والمقصود الى الصلاة. يعني الى بيت الله عز وجل الى الموضع الذي يصلى فيه المسلمين وهي المساجد - [00:06:10](#) فان لم تكن مساجد في المصليات كالاستسقاء والعيدي وما اشبه ذلك. او في المصلى الذي في الموضع الذي يصلى فيه الناس ان لم يكن عندهم مسجد المقصود انه يسن ان يمشي الى الصلاة سواء اكانت في المسجد او المصلى - [00:06:30](#) قال بسكينة ووقار سكينة ووقار وليس بسكينة وفعر كما قد يظن بعض الناس يقال ان شخص قرأ هكذا سكينة وفأر هذا تصحيف في [اللفظ وتصحيف في المعنى ايضا المقصود انه يمشي بسكينة ووقار. اختلف اهل العلم - 00:06:47](#)

الفرق ما الفرق بين السكينة والوقار قال بعضهم لا فرق السكينة والوقار شيء واحد شيء واحد وهم مترادافان وقال اخرون ان السكينة غير الوقار وبخاصة اذا اجتمعا فالقاعدة في مثل هذا انها - [00:07:10](#) اجتمع افترقا واذا افترقا اجتمعا فمعنى السكينة في الحركات فيكون ساكناً في حركاته واما الوقار في السمت والرزانة فيكون آآ يمشي بشمت حسن شماغه معدل ومرتب وطاقتته معدل ومرتبة ولباسه - [00:07:29](#)

دامه مرتب ما تكون ازهري له مثلاً مفتوحة ما يكون يعني بهيئة غير جيدة فيكون عليه الوقار عليه الشمت العام الحسن ولا يكثر من الحركة ولا يكثر من الالتفاتات وما اشبه ذلك. وبعضهم يدخل ترك كثرة الحركة في الاول والامر واسع على كل حال - [00:07:51](#) فالسكينة ان يمشي اليها بهدوء لا يكثر من الكلام ولا رفع الصوت يحاول يمشي وعليه الخشوع والطمأنينة آآ يمشي مشية حسنة لا يكون فيها عجلة آآ يعني آآ غير آآ حسنة يمشي بسكينة يعني - [00:08:14](#)

يمشي مشياً متأنياً الى بيت الله عز وجل. قال العلماء ويمشي ايضاً بخشوع وهذا كلام جيد. وذلك لانه في الحقيقة في صلاة المرء المسلم من يوم ان يمشي الى الصلاة وهو متظاهر فهو في صلاة - [00:08:33](#)

وفي صلاة في ثلاثة احوال في كم حالة في ثلاثة احوال في مشيه الى المسجد ولذلك لا ينبغي الذي يمشي الى المسجد يقعد يتعلق ولا يلعب بعلوك ولا يلعب يأكل فصفص ولا يرمي ولا يمشي في الشارع يشوت كورة من هنا ويشوت علبة الببسي من هنا ولا - [00:08:55](#)

يركض هذا كله خلاف السنة وخلاف السكينة والوقار وذلك لانه كما قلنا في صلاة كما قاله النبي صلى الله عليه وسلم الحالة الثانية التي يكون فيها في صلاة بعد هذا اذا بقي في المسجد ينتظر الصلاة صلی مثلاً السنة الراتبة او تحية المسجد وباقي يتنتظر - [00:09:18](#)

صلاة الفريضة فهو ايضاً في صلاة ولذلك مجرد وجود المرء المسلم في المسجد هذا اجر ينتظر الصلاة هو على اجر. وتكتب له حسنات وتستغفر له الملائكة بمجرد الجلوس وان كمل ذلك بكثرة الاستغفار وذكر الله عز وجل او قراءة القرآن فهذا خير على خير - [00:09:40](#) لا يقال لمن جلس في المسجد ولم يقرأ انه لا يؤجر لا هو مأجور بمجرد البقاء في المسجد ينتظر الصلاة وهذا من فضائل التبشير الى

الصلوة. ولذلك يا حبيبي يا ولدي - 00:09:59

يا بني اياك ان تلعب بالجوال وانت تنتظر الصلاة بعض الناس تشاهدهم خاصة من الشباب والناس الصغار الغلبان الفتية احيانا يولع الجوال يقعد يلعب العاب انت في صلاة؟ انت في صلاة تلعب وانت في صلاة - 00:10:13

نعم ليس لها جميعها ما احكام الصلاة لكن لها في الجملة حكم الصلاة من مسألة الطمأنينة والخشوع عدم رفع الصوت البقاء على السكينة البقاء على الوقار الاهتمام بالمجلس اللي انت فيه - 00:10:32

لانك في بيت الله تنتظر الصلاة فانت في موضع عظيم وانت في حكم المصلين اذا هذه الحالة الثانية وسيأتيانا الكلام على ان بعض المكرهات مكرهه في هذه الاحوال الثالثة كلها - 00:10:47

طيب والحالة الثالثة انت في صلاة حقيقة اذا دخلت في الصلاة سواء الصلاة التي قبل الفريضة ركعتين او اربع ركعات بحسب السنة التي قبل الصلاة او في الصلاة المفروضة نفسها في الصلاة حتى تنتهي من الصلاة المفروضة اذا انتهيت من الصلاة المفروضة انقطع كونك في صلاة - 00:11:02

انقطع كونك في صلاة اختلف الناس في مسألة لو بقي في المسجد ينتظر الفريضة الاخرى هل هو في صلاة او لا فيها احتمالان فيها احتمالان آمرتان على معنى انتظار الصلاة. هل المراد انتظار الصلاة المفروضة يعني بعد - 00:11:24

لوقتها او بعد النداء لها او الانتظار مطلقا. هذا محتمل وهذا محتمل والذي تميل اليه النفس ان المراد انه انتظار الصلاة منذ دخول وقتها او من النداء وانتظار الصلاة ورد في النصوص على عدة معانٍ - 00:11:42

منها الحديث المشهور في الكفارات قال وانتظار الصلاة بعد الصلاة. هذا انتظار غير هذا الانتظار الانتظار ذاك التشوّق لها وانتظار دخول وقتها والتهيئ لها حتى يصل إليها. واما هنا فالمعنى المقصود الانتظار يعني البقاء - 00:12:02

المسجد حتى تقام صلاة الصلاة المفروضة طيب عرفنا السكينة وعرفنا الوقار وانهما سنة ينبغي الحرص عليهما. وقد دل عليهما حديث ابي هريرة وحديث ابي قتادة رضي الله عنهم في الصحيحين - 00:12:19

قال ويقارب بين خطاه ويقارب ما معنى يقارب بين خطاه؟ فيه احتمالان فيه احتمالان. الاحتمال الذي هو ظاهر كلام الاصحاب رحمنا الله واياهم ان المراد انه يتکلف المقاربة بين الخطى. يعني انت خطوتك العادة مثلا - 00:12:42

اه اه ثلث متر يعني اربعين سنتي مثلا خمسين سنتي ستين سنتي اه نص متر الى اخره فانت لما تذهب تقللها حتى تجعلها مثل خطوة يعني ما بينها وبين الثانية الى عشرة سانتي او حتى خمسة سانتي او خمسة عشر يعني تقارب تقارب لا توسيع الخطو - 00:13:04

وهذا هو ظاهر كلام الاصحاب هذا ظاهر كلام الاصحاب وهل استحب ذلك غير الحنابلة ما وقفت عليه الا في كتب اصحابنا وذكره من المحدثين وبعضهم ينسبه الى الشافعية بن خزيمة رحمه الله في صحيحه. اما بقية المذاهب - 00:13:26

لا اقول لم يذكره لكن يقينا انا لم اجده بعد بحث يعني لا بأس به. لا اقول استقراء تام لهذه الكتب. لكنني بحثت في مشهورات هذه الكتب فلم اجد احدا ذكره الا اصحابنا الحنابلة رحمنا الله واياهم - 00:13:48

المقصود انه يتکلف يعني يقارب بين الخطاه قصدا الاحتمال الثاني الاحتمال في معنى مقاربة الخطى والا يوسع الخطو يعني يمشي على طبيعته من غير توسيع للخطو وهذا اه هو المعنى الذي ينبغي ان يكون - 00:14:05

والمعنى الذي ينبغي ان يكون وهو والله اعلم مراد من ذكره من الصحابة وثبت عنهم كابي مسعود رضي الله عنه وكلامه هذا في المسند وغيره وهذا الذي ينبغي. اما الاول الحقيقة يعني التكلم - 00:14:24

هذا بعيد عن السنة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اكابر اصحابه رضي الله عنهم والشريعة لم تأتي بالتكلف لم تأتي بالتكلف انما لا يزيد في توسيع خطوه يمشي - 00:14:44

خطوه المعتادة فلا يوسع الخطو فتفوته آفضية الخطوات التي مرت علينا اكثرا من مرة انه له بها بكل خطوة حسنة ويحط عندها طبعا لماذا قالوا يقارب بين الخطى؟ هم استدلوا استدلوا - 00:14:59

بثلاثة اشياء او بثلاثة يعني بثلاث نصوص النص الاول الاحاديث التي وردت في فضل خطوات الشخص الى المسجد مثل ما تقدم في الاحاديث اه اه كتب له بكل خطوة يخطوها - [00:15:21](#)

فقالوا ما دام كل خطوة كتبت لك حسنة ورفعت كثر من هذا اكتر من هذا الخطب والصواب ان نقول لا هذا الحديث لا دلالة فيه انما المراد بخطب الطبيعي المعتمد بدون تكلف والشريعة لم ترد بالتكلف. اثنين استدلوا ايظا - [00:15:38](#)

في حديث انس رضي الله بحديث ثابت ابن اسلم البناي عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن زيد بن ثابت الانصار رضي الله عنهم اجمعين آآ انه خرج آآ آآ - [00:15:58](#)

انس مع ثابت بن اسلم البناي فقارب بين الخطبي وقال اتدري ما صنعت ذلك؟ قال لا قال خرجت مع زيد ابن ثابت فقال حاربت الخطب فقارب بين خطاه الى المسجد فقال اتدري لما فعلت ذلك - [00:16:15](#)

قال لتكبر خطايا الى المسجد هذا اسناده صحيح جاء في رواية زيادة قال فقال زيد خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقارب بين خطاه فقال اتدري ما صعد ذلك - [00:16:32](#)

قال تكبر الخطأ الى المسجد وهذه الزيادة باطلة زيادة من كرة ضعيف والرفع فيها منكر فلا يصح هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو صح لقلنا به وعلى العين والرأس - [00:16:49](#)

لكن ثبت عن انس وثبت عن زيد ونحن لا نرى الاحتجاج باقوال الصحابة فظلا عن افعالهم رضي الله تعالى عنهم وهذا هو الصحيح بلا ريب في السنة كفاية في السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكفاية. وجاء ايضا وهو الدليل الثالث - [00:17:07](#)

عن عبد الله بن مسعود وذكرته قبل قليل رواه الامام احمد وغيره وهو حديث مشهور واصل حديث ابن مسعود في صحيح مسلم لكن ليست هذه اللفظة في وادي اللفظة مختلف في ثبوتها فاكثر من رواها جاءت من طريق - [00:17:24](#)

بعض المسلمين الهجري اه وهو ضعيف وقد خالف الثقات في رواية هذه اللفظة وكما قلت الحديث في مسلم في آآ خبر ابن مسعود المشهور ان الله كتب آآ آآ الله قد - [00:17:40](#)

انزل على نبيكم سنن الهدى وان من سنن الهدى الى اخر الحديث. قال وقد ولقد رأيتنا وما يتختلف عنها وما يتناقض او مريض جاء في رواية عند احمد وغيره قال ولقد رأيتنا ونحن نقارب الخطبي وجاءت بالفاظ وكنا نؤمر بمقاربة - [00:17:57](#)

وهذه الالفاظ فيها ضعف والحديث مختلف في متنه. وكما قلت في اسناده ضعف. فعلى كل حال لو صح هذا الخبر موقوفا طيب ومختلف في رفعه ووقفه ايضا على ابن مسعود او الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:21](#)

الخلاصة انه ليس يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا حتى انه امرؤا بهذا اه اه من كلام ابن مسعود رضي الله عنه ان صح هذا الخبر كما قلت في - [00:18:38](#)

آآ صحته نظر وفي صحته عن ابن مسعود رضي الله عنه فالخلاصة انه لا يسن تكليف المقاربة بين الخطبي لكن الذي يسن ان الانسان لا يوسع خطوه عندما يتوجه الى المسجد يمشي الهويناء - [00:18:48](#)

يوسع خطوه اذا ذهب الى بيت الله عز وجل وهنا مسألة مناسبة ان بعض الناس يمشي احيانا مشيا متماما والسندة دائما في ذهابك الى المسجد والى غير المسجد ان تمشي مشيا شديدا كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل كان اذا مشى كأنما - [00:19:10](#)

قلعت قلعا وكأنما ينحدر من صوب فمشي النبي صلى الله عليه وسلم المعتمد هو المشي السريع فينبغي للانسان ان يمشي المشي وان يعني لا يسحب رجليه سحب بل يرفعها رفعا كأنما يقلعها قلعا يرفعها رفعا هكذا - [00:19:31](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم آآ يمشي وهذه كانت مشية الرجال الاشداء والله اعلم ولا يشبك اصابعه ولا يشبك نفع هنا هل هو للتحريم او للكرابية؟ نقول هو للكرابية. هل معروف عند اهل العلم انه يكره تشبيك الاصابع في الطريق الى - [00:19:51](#)

مسجد قال شيخ الاسلام احمد ابن تيمية في شرح العمدة والشيخ منصور والشيخ اه الحجاوي الاقناع قال ويكره تشبيك الاصابع في الطريق الى المسجد وهو في انتظار الصلاة اشد كرابية - [00:20:15](#)

وهو في الصلاة نفسها اشد واشد كرابية وهذا كلام صحيح هذا كلام صحيح وان كان اكثراهم لا يذكر هذا التفصيل ويطلقون الكرابية

لكن التفصيل لطيف وحسن لانه كل ما وصلت الى مقصدك كلما اشتد الامر كراهيـة فـخـلاصـة الكلـام - 00:20:43

انه يكره في الموضعـ ثلاثة يـكرهـ التشـبـيـكـ ولمـ يـذـكـرـ هـذـاـ الفـرـقـعـةـ وـذـكـرـهـ غـيرـهـ منـ العـلـمـاءـ وـكـذـلـكـ يـكـرـهـ فـرـقـعـةـ التـشـبـيـكـ وـادـخـالـ الـاصـابـعـ فـيـ بـعـضـهـاـ وـالـفـرـقـعـةـ هـوـ الطـقـطـقـةـ بـالـاصـابـعـ تمـ فـرـقـعـهـ وـتـسـمـيـ تـفـقـعـ الـاصـابـعـ وـتـسـمـيـ غـمـزـ الـاصـابـعـ - 00:21:05

ولـهـ اـسـمـاءـ طـيـبـ وـالـدـلـيـلـ عـلـىـ هـذـاـ حـدـيـثـ كـعـبـ اـبـنـ عـجـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـهـىـ عـنـ ذـكـرـهـ عـنـ ذـكـرـهـ فـيـ التـشـبـيـكـ قـالـ وـلـاـ فـلـاـ يـشـبـكـ بـيـنـ اـصـابـعـهـ فـاـنـهـ فـيـ صـلـاـةـ - 00:21:29

هـوـ حـدـيـثـ كـعـبـ اـبـنـ عـجـرـةـ لـهـ طـرـقـ وـهـوـ حـدـيـثـ جـيـدـ يـعـنـيـ حـدـيـثـ اـقـلـ اـحـوـالـهـ اـنـ يـكـوـنـ حـدـيـثـاـ حـسـنـاـ لـهـ طـرـقـ وـلـهـ شـوـاهـدـ تـقـوـيـهـ باـسـنـادـهـ آـآـ اـخـتـلـافـ بـيـنـ الـرـوـاـةـ طـيـبـ - 00:21:45

هـنـاـ فـائـدـةـ فـائـدـةـ بـعـضـ النـاسـ اـسـأـلـ يـقـولـ ماـ حـكـمـ التـشـبـيـكـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ يـقـولـ جـائـزـ وـلـاـ كـراـهـيـةـ فـيـ التـثـبـاتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ شـبـكـ بـيـنـ اـصـابـعـهـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ فـيـ حـدـيـدـ الـيـدـيـنـ - 00:22:02

هـذـاـ دـلـيـلـ الـجـواـزـ فـهـوـ لـاـ يـكـرـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ مـطـلـقـاـ وـانـمـاـ يـكـرـهـ فـيـ حـالـ اـنـتـظـارـ الـصـلـاـةـ فـيـ حـالـ اـنـتـظـارـ الـصـلـاـةـ اـنـتـ فـيـ صـلـاـةـ فـهـوـ لـاـ يـكـرـهـ لـانـكـ فـيـ الـمـسـجـدـ بـلـ يـكـرـهـ لـانـكـ فـيـ الـصـلـاـةـ - 00:22:21

وـلـاـ يـكـرـهـ لـانـكـ تـمـشـيـ فـيـ طـرـيـقـ الـمـسـجـدـ بـلـ يـكـرـهـ لـانـكـ فـيـ صـلـاـةـ اـذـاـ هـذـاـ اـرـبـعـةـ اـحـوـالـ الـحـالـ الـاـوـلـيـ فـيـ طـرـيـقـ الـمـسـجـدـ هـذـاـ مـكـرـوـهـ.ـ الـحـالـ الـثـانـيـةـ فـيـ اـنـتـظـارـ الـصـلـاـةـ هـذـاـ مـكـرـوـهـ.ـ وـذـكـرـنـاـ اـنـ آـآـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـصـاحـبـ - 00:22:38

قـالـوـاـ هـيـ عـلـىـ مـرـاتـبـ.ـ الـحـالـ الـرـابـعـةـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ بـعـدـ الـصـلـاـةـ مـطـلـقـاـ بـتـسـنـنـ فـيـ الـمـسـجـدـ اوـ مـاـ اـنـتـ مـتـسـنـنـ لـاـ يـكـرـهـ وـالـحـالـةـ الـرـابـعـةـ الـاـحـوـالـ الـمـطـلـقـةـ فـيـ بـيـتـكـ فـيـ الـمـجـلـسـ فـيـ طـرـيـقـ - 00:22:56

فـيـ حـالـ عـقـدـ النـكـاحـ كـلـهـ لـاـ يـكـرـهـ وـلـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ كـراـهـيـتـهـ.ـ وـهـذـاـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ اـعـلـمـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ رـحـمـنـاـ اللـهـ وـاـيـاـهـمـ لـاـ اـنـهـ وـقـدـ ذـكـرـ فـيـ اـحـيـاءـ عـلـومـ الـدـيـنـ وـبـعـضـ الـذـيـ اـخـتـصـرـوـهـ اـنـ يـكـرـهـ فـيـ اـهـ حـيـنـ الـجـلوـسـ مـعـ النـاسـ وـفـيـ الـاـخـتـلـاطـ وـهـذـاـ لـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ كـراـهـيـتـهـ اـنـمـاـ يـكـرـهـ اللـهـ الزـائـدـ - 00:23:19

يـعـنـيـ الـذـيـ يـخـرـجـ الـنـاسـ عـنـ الـمـرـوـءـ وـيـصـبـبـ الـخـوارـجـ اـصـابـعـهـ وـلـاـ يـنـتـفـ لـحـيـتـهـ وـلـاـ اـذـاـ وـصـلـ اـلـىـ درـجـةـ اـنـ هـذـاـ خـلـافـ الـمـرـوـءـاتـ يـكـرـهـ مـنـ هـذـاـ بـابـ لـيـسـ مـجـرـدـ التـشـبـيـكـ وـاـحـدـ شـبـكـ اـصـابـعـهـ وـلـاـ طـقـ اـصـابـعـ شـوـيـ هـذـاـ مـاـ هـوـ مـكـرـوـهـ - 00:23:41

وـالـاـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ تـحـتـاجـ دـائـمـاـ اـلـدـلـلـ اـذـاـ بـالـغـ اـلـنـاسـ مـثـلـ مـاـ اـنـشـاـ الـكـلـامـ جـائـزـ تـرـفـعـ صـوـتـكـ وـتـؤـذـيـ النـاسـ هـذـاـ لـاـ يـنـبـغـيـ اـقـلـ اـحـوـالـ اـنـ يـكـرـهـ وـقـدـ يـصـلـ اـلـىـ التـحـرـيـمـ اـذـاـ صـارـ مـؤـذـيـ وـمـضـرـ بـالـاـخـرـيـنـ - 00:24:03

نـعـمـ.ـ فـالـمـقـصـودـ اـنـ هـذـهـ اـحـوـالـ اـحـوـالـ عـرـفـنـاـ حـكـمـ التـشـبـيـكـ فـيـهـاـ قـدـ ذـكـرـ جـمـاعـةـ مـنـ الـعـلـمـاءـ هـذـهـ اـحـوـالـ بـعـضـهـمـ اوـ اـوـصـلـهـاـ اـلـىـ تـلـاثـةـ وـبـعـضـهـمـ اوـصـلـهـاـ اـلـىـ اـرـبـعـةـ كـالـزـرـكـشـيـ نـقـلـهـاـ عـنـ بـعـضـ الـمـتـأـخـرـيـنـ وـبـعـضـ الـسـفـارـيـنـ فـيـ غـذـاءـ الـاـلـبـابـ - 00:24:18

وـذـكـرـهـ جـمـاعـةـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ رـحـمـنـاـ اللـهـ وـاـيـاـهـمـ عـنـدـكـ اـسـئـلـةـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ طـبـعـاـ بـالـنـسـبـةـ طـقـطـقـةـ الـاعـصـابـ اوـ تـفـقـعـ اـصـابـعـ هـذـيـ لـمـ يـبـثـ فـيـهـاـ حـدـيـثـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـمـاـ تـكـرـهـ لـانـهـ عـبـتـ لـانـهـ عـبـتـ وـالـعـبـثـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـفـيـ 00:24:38

الـطـرـيـقـ الـيـهـ مـكـرـوـهـ عـنـدـ اـهـلـ الـعـلـمـ لـلـادـلـةـ الـعـامـةـ عـلـىـ هـذـاـ وـبـعـضـ الـاـدـلـةـ الـخـاصـةـ اـهـ وـاـمـاـ حـدـيـثـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ سـنـ اـبـنـ مـاجـةـ لـاـ تـفـقـعـ اـصـابـعـكـ فـيـ الـصـلـاـةـ فـلـيـسـ بـصـحـيـحـ - 00:25:14

هـذـاـ حـدـيـثـ اـسـنـادـ ضـعـيفـ.ـ نـعـمـ عـنـدـكـ شـيـ وـلـاـ قـالـ وـيـقـولـ بـسـمـ اللـهـ الـذـيـ خـلـقـنـيـ فـهـوـ يـهـدـيـنـ.ـ الـاـيـاتـ مـنـ سـوـرـةـ الـشـعـرـاءـ اـلـىـ قـوـلـ اـلـاـ مـنـ اـتـىـ اللـهـ بـقـلـبـ سـلـيـمـ هـذـاـ ذـكـرـ - 00:25:30

الـذـيـ ذـكـرـهـ مـوـفـقـ هـنـاـ لـمـ يـوـفـقـ فـيـ ذـكـرـهـ لـمـ اـقـفـ عـلـىـ اـحـدـ ذـكـرـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ قـاطـبـةـ اـلـاـ مـوـفـقـ فـيـ كـتـابـيـهـ الـعـمـدـهـ هـنـاـ وـكـتـابـ الـمـغـنـيـ وـلـمـ يـذـكـرـهـ فـيـمـاـ وـقـفـتـ عـلـيـهـ بـعـدـ بـحـثـ - 00:26:43

اـحـدـ مـنـ اـصـاحـبـنـاـ الـحـنـابـلـةـ وـلـاـ مـنـ غـيرـ الـحـنـابـلـةـ هـذـاـ ذـكـرـ تـفـرـدـ بـهـ اـبـنـ قـدـامـةـ فـيـ الـمـغـنـيـ وـبـاـ لـيـتـهـ فـيـ الـمـغـنـيـ وـفـيـ الـعـمـدـهـ كـمـاـ هـنـاـ وـبـاـ لـيـتـهـ رـحـمـهـ اللـهـ حـذـفـهـ مـنـ كـتـابـهـ وـلـمـ يـذـكـرـهـ فـهـوـ حـدـيـثـ مـوـضـعـ حـدـيـثـ - 00:27:05

باطل موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك لا يجوز التعميد بمثل هذا الحديث قد رواه ابن عدي في كتاب الكامل من حديث جابر بن سمرة وذكر في فظلا لكل لفظة وكل كلمة - 00:27:23

وذكر فيها اشياء غريبة جدا اه يعني من اطلع عليها علم يقينا ان هذا الحديث موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بوضعه الامام ابن الامام الذهبي في الميزان - 00:27:42

ما ذكره وقال هذا الحديث موضوع وهو ايضا ذكره ابن عدي وظعفه كغيره من الاحاديث التي ذكر في ترجمة الراوي الذي ذكر في ترجمته هذا الخبر المقصود ان هذا الحديث باطل ليس له اصل ولا ينبغي ان يتعمد الانسان لله عز وجل - 00:27:55

نعم واما قوله ويقول اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك الى اخر الحديث هذا الحديث يعني من اهل العلم من حسنـه والـصـحـيـحـ انهـ حـدـيـثـ ضـعـيـفـ روـاهـ الـامـامـ اـحـمـدـ وـابـنـ مـاجـةـ منـ حـدـيـثـ اـبـيـ سـعـيـدـ الـخـدـرـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:28:18

وهو حديث ضعيف وهو حديث ضعيف. بل قال الامام البوصيري رحمه الله في مصباح الزجاجة في زوائز ابن ماجة. قال هذا حديث مسلسل بالضعفاء هذا حديث مسلسل بالضعفاء. وهو مع ضعفه الصواب فيه الوقف على ابي سعيد كما قال ابو حاتم - 00:28:43
كما نقل عنه ابنه آآ ابن ابي حاتم عبدالرحمن في كتاب العلل هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك لا يتعمد لله عز وجل به وقد اطال عليه جماعة من العلماء منهم العلامة الشيخ ناصر الدين - 00:29:09

الالباني رحمه الله تعالى في كتابه السلسلة الضعيفة في المجلد الاول المجلد الاول الحديث ضعيف ولا عمل عليه واعرف واذكر ان فضيلـةـ الشـيـخـ صالحـ العـصـيـمـيـ لهـ فـيـ كـتـابـ مـنـ مـخـانـتـنـيـ الـذـاـكـرـةـ - 00:29:29

في تخریج هذا الحديث طبع قدیما قبل اکثر يمكن من خمسة وعشرين سنة يمكن الرجوع الى هذا الكتاب ماشي طبعا لم یذكر المؤلف بعض الادعية الجید انه لو ذكرت هنا مثل الدعاء عند الخروج من المنزل - 00:29:50

هذا يقال للذهاب الى المسجد وغيره باسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوـةـ الاـ بـالـلـهـ ومـثـلـ الدـعـاءـ الـوارـدـ فيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ فيـ الصـحـيـحـ انـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ سـمـعـتـهـ لـمـاـ خـرـجـ اـلـىـ الـمـسـجـدـ قـالـ اللـهـمـ اـجـعـلـ فـيـ قـلـبـيـ نـورـاـ وـفـيـ سـمـعـيـ - 00:30:15
الـاخـرـ الـحـدـيـثـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ جاءـ فـيـ روـاـيـاتـ اـنـ رـوـاـيـاتـ اـنـ قـالـهـ اـنـ حـيـنـ يـمـشـيـ فـيـ طـرـيـقـهـ الـمـسـجـدـ وـجـاءـ فـيـ اـنـ كـانـ يـقـولـ لـمـاـ استـيقـظـ وـجـاءـ فـيـ روـاـيـاتـ الاـشـهـرـ اـنـ كـانـ يـقـولـ فـيـ صـلـاتـهـ - 00:30:33

فبعض العلماء كابن حجر وجماعة قالوا يحمل على انه تكرر وبعضاهم يقول لا الرواية الصحيحة انه قاله في الصلاة وهذه الرواية اشهر الله اعلم على كل حال من قاله ان شاء الله فلا بأس - 00:30:52

والرواية في الصحيح نعم طيب قال اذا سمع الاقامة لم يسعى لماذا؟ طبعا هو ينبغي الا يسعى دائما في الذهاب الى المسجد للحديث السابق انه عليه السكينة والوقار وتكلمنا عن معنى - 00:31:07

ولكن ذكرت الاقامة لان هذا الواقع من الناس انهم اذا سمعوا الاقامة سعوا لادراك اه اما تكبيرة الاحرام او ادراك الركعة الاولى حتى لا تفوتهم لكن غيرها من باب اولى قبل الاقامة من باب اولى يعني انه سيتجه الى المسجد دائما وعليه السكينة وعليه - 00:31:51
وقار ومعنى السعي هنا يعني انه يركض او يجري او يمشي مثيا سريعا خارجا عن المعتاد. اما اذا مشي المشي السريع يكون وهو مشيـهـ لـكـنـ المـشـيـ السـرـيـعـ الـذـيـ هـوـ مـشـيـ السـنـةـ - 00:32:16

هذا لا بأس به نقول ينبغي ان تمشي دائما هكذا لكن العجلة التي تقبـحـ هيـ التيـ تـكـرـهـ العـجـلـةـ التيـ تـقـبـحـ والـرـكـضـ اوـ الـجـرـيـ هـذـاـ كـلـهـ مـكـرـوـهـ لـاـ نـقـولـ اـنـ حـرـامـ وـلـكـنـ يـكـرـهـ اـنـ يـفـعـلـهـ الـاـنـسـانـ وـذـلـكـ تـعـظـيمـ لـاـمـرـيـنـ اوـ الـاـمـرـ الـاـوـلـ - 00:32:31

ولانه في صلاة فعليه ان يمشي بالوقار كما لو كان يصلـيـ. الثاني انه اه سوف يأتي الى الصلاة الحقيقة وهو مرهق ومتعب ويتنفس تنفسا شديدا فيلاقي ربه جل في علاه وهو بوضع مزر غير حسن. لو كان - 00:32:51

سائل يعظمه لما فعله فما بالك برب العالمين؟ وما بالك بالصلاـةـ؟ وهو ايضا تعظيم للصلاـةـ نفسها فهذه ثلاثة حكم ومصالح لعدم العجلة الاولى انه في صلاة الثانية انه سيلقـيـ رـبـهـ جـلـ وـعـلـاـ الثـالـثـةـ تعـظـيمـ الصـلـاـةـ لـكـيـ يـدـخـلـهـاـ - 00:33:13

وهو على طمأنينة وسکينة فهذا اکثر تعظیما للصلوة المفروظة طیب فلا صلۃ الا المکتوبۃ هذا نص حديث رواه الامام مسلم في صحیحه من حديث ابی هریرة رضی الله عنہ ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اقیمت الصلۃ فلا صلۃ الا المکتوبۃ - 00:33:33 جاء في رواية احمد رواية لاحمد فلا صلۃ الا التي اقیمت وهي من کرة لا تصح و معناها ايضا مخالف لهذا الحديث يختلف اذا الروایة الصحیحة اذا اقیمت الصلۃ فلا صلۃ الا المکتوبۃ - 00:34:12

ما معنی هذا الكلام؟ معنی اذا اقیمت الصلۃ يحتمل ان المراد اقیمت يعني اذا شرع المؤذن في الاقامة وهذا يدل عليه رواية ابی حبان قال اذا اخذ المؤذن في اقامۃ الصلۃ - 00:34:28

وقال بعض العلماء اقیمت الصلۃ المراد به تکبیرة الاحرام يعني شرع الامام في التکبیر شرع في الصلۃ وعلى كل حال كما يقولون خیر ما یفسر الحديث الروایات الاخرى للحديث وقال بعض العلماء يعني اذا انتهت الاقامة والمقصود ان اقرب ما یقال انه اذا - 00:34:46

شرع المؤذن في الاقامة فليتهیاً الانسان للصلۃ ولا يدخلن في صلۃ بل يصلی الصلۃ المکتوبۃ وقوله فلا صلۃ يعني نافلة. نافلة فلو كان الصلۃ مفروضة فانه يتمها لا وله ان یشرع مع الامام في صلۃ اخری هي مقدمة على الصلۃ - 00:35:10 الحاضرة هي مقدمة كما لو ان انسان اه مسافر یجمع بين الصلاتین فحظر اه صلۃ العصر في قوم يصلون العصر وهو لم يصلی الظهر فهنا نقول ادخل بنیة صلۃ الظهر - 00:35:38

ما یصلح انك تعکس وانت تجمع بين الصلاتین تصلي معهم بنیة الظهر وهي مکتوبۃ وهي مکتوبۃ لا صلۃ الا مکتوبۃ صلۃ الظهر مکتوبۃ وهذا على رواية الا التي اقیمت لا یجوز هذا الفعل. لكن قلنا انها رواية من کرة - 00:35:57

فتصلی بنیة الظهر ثم اذا انتهت صلۃ الظهر تصلي صلۃ العصر ترتب الجمع بين الصلاتین طیب طبعاً هذا هو الافضل والاولی طیب اذا یدل على هذا الحديث على امرین فلا صلۃ. طبعاً یدل على فوائد كثیرة لكن الذي یخضنا هنا فائدتان - 00:36:18 الفائدة الاولی انه لا یجوز ویحرم الشروع في صلۃ نافلة بعد اقامۃ الصلۃ وهذا مذهب جمهور الفقهاء انهم ینهون عن الصلۃ النافلة بعد الاقامة لكن اختلفوا فممنهم من قال حرام - 00:36:45

ولا تتعقد الصلۃ كما هو مذهب اصحابنا الحنابلة ومذهب الظاهریة ومنهم من یقول مکروه كما هو مذهب الشافعیة وكثير من السلف روی عنهم الكراہیة والکراہیة تفسر بکراہیة التعليم وقد تفسر بکراہیة التنزیه - 00:37:05 لكن جمهور العلماء على الممنوع وعلى النهي لكن منهم من یقول یحرم ومنهم من یقول بكرة فقط کراہیة تنزیه وقال بعض العلماء وهو قلة انه یجوز انه یجوز فقط في صلۃ رکعتی الفجر - 00:37:21

اما غير رکعتی الفجر فالفقهاء متفقون كما نقله شیخ الاسلام ابن تیمیة متفقون على النهي عن ابتداء الصلۃ لكن اختلفوا فقط في صلۃ رکعتی الفجر لان اکد السنن اکد السنن الرواتب فذهب مالک - 00:37:43

ابی حنیفة رحمة الله علینا وعلیهم اجمعین الى جواز صلاتها بعد الاقامة لكن مالک يقول اذا كنت في بیتك ویشترط الا تفوتك الرکعة الاولی وابو حنیفة رحمة الله رحمة الله الجميع يقول في بیتك او في المسجد - 00:38:00 ویشترط الا تفوتك الصلۃ لو فاتتك الرکعة الاولی صلتها. وفي رواية عن ابی حنیفة کمالک کمالک في اشتراط ان لا تفوتك الرکعة الاولی. لا ان تكون في البيت وهم قولان ضعیفان ليس عليهم دلیل بل هما خلاف عموم قول النبی صلی الله علیه وسلم فلا صلۃ - 00:38:19

وهذا نفي في سیاق النفي فهیعiem كل صلۃ نافلة فلا یجوز للانسان ان يصلی ولو کبر للصلۃ لم تتعقد صلاته لانها لا تجوز هي محمرة في هذا الوقت والحكمة في هذا ظاهره - 00:38:40

وهي التفرغ للصلۃ المکتوبۃ وتعظیم الصلۃ المکتوبۃ وعدم الاختلاف على الامام. هذه عدۃ حکم في هذه اه في النهي عن الصلۃ وقت صلۃ الامام طیب المسألة الثانية التي یدل عليها الحديث - 00:39:01

اذا شرع في الصلۃ شرع في الصلۃ ثم اقیمت الصلۃ فبعض العلماء يقول فلا صلۃ یشمل الابتداء والاستمرار بعضهم يقول لا هذا

يخص الابتداء فقط اما الاستمرار فلا يدخل في هذا الحديث - 00:39:18

في هذا اقوال عديدة لا يهمنا الان التفصيل فيها لكن من اوسع من ذكر الاقوال في المسألة هذه والمسألة الاصلية طبعا الشوكاني في نيل الوتار وشمس الحق العظيم ابادي اطال في المسألة وذكر فيها اربعة اقوال في كتابه حكم - 00:39:36
ركعتي الفجر وذكر بعضهم خمسة وبعدهم اقل وبعدهم اكثر. لكنها في الجملة يعني فيها اقوال كثيرة والصحيح من هذه الاقوال ان 00:39:59
نقول انه اذا شرع في الصلاة شرع في الصلاة - 00:39:59

فانه ان امكنه ان يسلم منها قبل ان يكبر الامام للاحرام اتمها خفيفة ولا يطول ولا يكثر من الادعية والاذكار. يقتصر على الواجبات 00:40:19
ويتمها خفيفة ثم يدرك تكبيرة الاحرام مع الامام. يعني يكبر عقب تكبير الامام - 00:40:19
او على الاقل بعده بيسير قبل ان يقرأ الامام واما اذا لم يطمع في ادراك تكبيرة الاحرام مع الامام فانه لا ينبغي لا ينبعي واقل نحو ذاك 00:40:46
الكراهية الشديدة ان يكمل هذه الصلاة بل يقطعها - 00:40:46

ويقطعها بالنية والقصد ولا يحتاج هنا الى سلام لان السلام انما يشرع في اخر الصلاة فليقطعها بنيته بنيوي قطعه ويستعد لصلاة 00:41:10
الفرضية مثل ذلك اذا كان الامام يعرف ان الامام يسوى الصنوف واعتدل وتقديم يا فلان وتأخير يا فلان وهو مثلا قد شرع في الركعة 00:41:10
الثانية ما عاد باقي الا شيء بيسير - 00:41:10

او ركع الركوع من الركعة الثانية وغالب ظنه ان الامام طبعا امام رسمي امام يعني باعادة الامام لا اقصد الرسمي يعني الموظف من 00:41:37
قبل الدولة بغض النظر عن هذا ان المقصود ان الامام الرئيسي - 00:41:37
الامام الراتب لانه هو العادة انه يعني موب عجل فهو مثل الائمة اللي يجون مثلا متأخرین هذولي لا يعني ينفرض انكم خمسة ستة 00:41:55
وانت بديت تتسنن واقيمت الصلاة تنتج مع ثانية ولا ثالثة ورابعة - 00:41:55

فغالب الامام يعني عقب الامام ما هو متعدد كبر على طول هذا ما يمديك اقطع الصلاة الامام الراتب عادة يعني هذا هو الغالب. 00:42:12
المقصود انه اذا امكنك بعض العلماء يقول اذا شرعت في الركعة الثانية - 00:42:12
او اذا ركعت الركوع من الركعة الثانية طبعا اجتهادات ونحو نقول ادق شيء ان غالب على ظنك ادراك وهذا يختلف 00:42:27
باختلافك انت قدرتك اختلف وضع الامام انت صغير كبير خفيف ثقيل مريض احيانا واحد كبير في السن يا الله يتحرك هذا نقول 00:42:27
اقطع الصلاة ما يمديك - 00:42:27

او مثل مريض يا الله يتحرك يا الله يقوم يا الله فهذا اقطع الصلاة لان ما هو بمديك. ولو كنت في الركعة الركوع الثاني والفرضية دائمًا 00:42:51
مقدمة وتكبيرة الاحرام في الفريضه فريضة مهم جدا ان تدركها. هذا خلاصة الكلام في هذه المسألة - 00:42:51
وهذا يعني اصح واحسن ما قيل في هاتين المسألتين المتعلقة بهذا الحديث وهي ابتداء الصلاة وقلنا انه لا يجوز ولا تتعقد والاستمرار 00:43:10
في الصلاة وقلنا انه اذا غالب على ظنك ادراك تكبيرة الاحرام والا فاقطع الصلاة - 00:43:10

بدون سلام ما يحتاج الى سلام هنا لان الصلاة ليست في ختامها انما هي قطعت قطعا من وسطها والله اعلم. نعم الاسئلة بعدين خلها 00:43:30
احسن يلا نجمع الاسئلة فيما بعد - 00:43:30

ما هي مشكلة يقول اذا اتي المسجد قدم رجال اليمنى هذه السنة لا اعرف فيها خلاف بين اهل العلم انه يدخل بقدمه اليمنى الى 00:43:47
المسجد واستدلوا بالنصوص عامة ونصوص خاصة اما النصوص العامة فاشهرها - 00:43:47
واصحابها حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين ان النبي كان يعجبه التيمن وقد استدل به البخاري وغيره ومن النصوص 00:44:31
الخاصة حديث انس في عند الحاكم المستدرك قال من السنة ان تدخل المسجد بقدمك اليمنى وان تخرج بقدمك اليسرى وفي اسناده 00:44:31
كلام جاء هذا في حديث فاطمة رضي الله عنها عند الدار - 00:44:31

في العلل اه من طريقين لكن كلاهما ضعيف لانهما من حديث فاطمة اه رضي الله عنها والاسناد منقطع ان النبي صلى الله 00:44:54
عليه وسلم كان اذا دخل كان يدخل المسجد بقدمه اليمنى - 00:44:54
ويقول باسم الله والصلاه والسلام على رسول الله ويخرج بقدمه. نعم اليسرى واسناده ضعيف وذكر البخاري في صحيحه ان ابن عمر

ذكره مجزوما به معلقا كان يدخل المسجد بقدمه اليمنى - 00:45:17

هذا ما ذكر في مثل هذه المسألة من الدلائل. فالمعنى ان هذه السنة لا اعلم فيها خلافا بين العلماء رحمنا الله واياهم قال وقال بسم الله هذه التسمية وردت في حديث فاطمة هو حديث ضعيف - 00:45:37

وردت في حديث انس وهو ايضا في اسناده ضعف فممنهم من يحسن هذا بهذا فيقول التسمية قوية يعني مجموع هذا وهذا فعل كل حال يعني لا بأس بالعمل بها قال والصلة والسلام على رسول الله - 00:45:56

ايضا السلام على النبي صلى الله عليه وسلم جاء في حديث فاطمة وهو ضعيف كما تقدم لكن جاء من حديث غيرها جاء من حديث ابن عمر عند ابن السنى - 00:46:16

اظن ايضا من حديث انس وجاء من عدة طرق فهو وجاء عن جماعة من الصحابة موقوفا عليهم اه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم السلام على النبي صلى الله عليه وسلم. واذا صلية وسلمت وصلت فهذا حسن. هذا وارد في عدة نصوص في اسانيدها - 00:46:27
حسنه بعض العلماء بمجموع ذلك بعض اهل العلم بمجموع ذلك حديث ابي او ابي اسيد الذي اصله في مسلم جاء عند ابي داود وغيره قال فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:46

واسنادها جيد رواه ابو داود وغيره بأسناد جيد وجاءت ايضا في صحيح ابن حبان وغيره السلام على النبي صلى الله عليه وسلم
جيد ولو اقتصرت على السلام كما هو في اكثر روايات هذا الحديث - 00:47:07

فلا بأس ولو صلية وسلمت عملا من قوله تعالى آآ فصلوا عليه وسلموا فهذا جيد وقد جاء ذكر الصلاة في بعض الروايات وان كانت ايضا ليست القوية لان اصل الحديث كما قلت - 00:47:20

اه يعني فيه كلام لكن بعض روایاته اقوى من بعض وهذه الرواية التي عند ابي داود تحتاج الى تحرير في هذه الزيادة لكن مسلم لم يذكرها في في الحديث نفسه - 00:47:37

طيب ثم قال اللهم اغفر لي ذنبي. هكذا ايضا كلمة اللهم اغفر لي ذنبي وردت في هذا الحديث وايضا اظنه جاءت في حديث ابن عمر وفي اسانيدها كلام ايضا في اسانيدها كلام - 00:47:51

وافتح لي ابواب رحمتك افتح لي ابواب رحمتك. هذه ثابتة في صحيح مسلم. ومن اصح ما ورد هو ان تقول اللهم افتح لي ابواب رحمتك وجاء في بعض روایات خارج مسلم رب - 00:48:08

نعم افتح لي ابواب رحمتك بعض الروايات في اللهم آآ اغفر لي ذنبي جاء في بعضها رب اغفر لي ذنبي اما هذه اه جاء في حديث ابي حميد او ابي اسيد عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم مسجد فليقل - 00:48:26

اللهم افتح لي ابواب رحمتك وهذا الحديث اصح حديث في الباب. ومع ذلك قد لا يعمل به كثير من الناس فاحرص على ان تعمل بهذا الحديث وايضا جاء بصيغة الامر - 00:48:47

صيغة الفعل جاء في بعض روایاته بالفعل كما في بعض طرقه آآ عند ابي عوانة وغيره انه كان يفعل هذا لكن اشهر الروايات فليقل ولذلك ابن حزم رحمة الله واختاره الشيخ ناصر الدين الالباني اختارا وجوب هذا الدعاء وهذا شذوذ عن عامة اهل العلم فلا احد يوجب - 00:49:04

هذا الدعاء انما هذا من الاداب. اذا اصح شيء ان تقول اللهم افتح لي ابواب رحمتك. قال واذا خرج قدم يسرى وهذا تقدمت الكلام عليه وهو عكس الدخول. وقال مثل ذلك الا انه يقول وافتتح لي ابواب فضلك. ايضا - 00:49:27

ليست من قوية والاصح منها وردت طبعا في عدة روایات لكن اصح منها ان تقول اللهم اني اسألك من فضلك هكذا في صحيح مسلم في الحديث ابي حميد او ابي اسيد - 00:49:48

اصح ما ورد انك تقول اللهم لو اردت ان تقتصر على احد الادعية فتقول عند الدخول اللهم افتح لي ابواب رحمتك وعند الخروج اللهم اني اسألك من فضلك واذا اردت ان تزيد عليها فقد تقدم الكلام على الزيادات لكن ينبغي ان تحرص على هذا اللفظ لانه اصح شيء ورد عن - 00:50:04

جاء في سنن أبي داود وغيره بأسناد جيد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الدخول إلى المسجد آآ أعود بالله العظيم وبوجهه الكريم القدير من الشيطان الرجيم هذا حديث قال أنه يسنده جيد - 00:50:28
الالباني وهو حديث جيد الأسناد وهذا خاص بالدخول هذا خاص بالدخول لانه ورد في الدخول لم يرد في الخروج وبعض الناس يهم فيجعله في الدخول والخروج وهذا غير صحيح بقي ايضا في الخروج حديث أبي هريرة قال اللهم اعصمني من الشيطان - 00:50:46

كما هو في رواية ابن ماجه وفي لفظ اللهم باعدني وفي لفظ اعذني وفي لفظ اجرني من الشيطان وهذا الحديث اسناده ظاهره الصحة او الحسن ولكن اعله الامام النسائي في سنته الكبرى في عمل اليوم والليلة وهو جزء من السنن الكبرى. ويطبع مستقلا - 00:51:09

وهو من قديم يعني يفرد عن السنن الكبرى جاء في حديث أبي هريرة انه يقول في الخروج اللهم اعصمني من الشيطان اللهم اعصمني من ل肯 النسائي اعلها في سنته الكبرى - 00:51:36
قال الصحيح انها من قول كعب الاخبار ليست من قول النبي صلى الله عليه وسلم لكن خلط فيها بعض الرواية وهو الضحاك اظن ابن عثمان وتفرد عن غيره ورواه ابن أبي ذئب وابن عجلان - 00:51:56

غيرهما من الثقات موقوفة من كلام كعب الاخبار قالها لابي هريرة وجاء عن ابن ابي شيبة انها من كلام كعب بن عجرة لكن الاشهر والاقرب انه كعب الاخبار وعليه يدل سياق الخبر - 00:52:13

لأن هذا من اسرائيلياته رحمنا الله واياه فعلى كل حال ليست بهذه ليست هذه ليس حديث ابي رهب القوي. ليس حديث ابي هريرة جاءت الاستعادة من الشيطان الرجيم في غير ما حديث ضعيف منها حديث ابي امامه عند ابن السنى ابن السنى - 00:52:28
وغيره على كل حال هذه يعني اهم الاذكار والاحاديث الواردة في باب الدخول والخروج من المسجد نكتفي بهذا القدر ونسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع معالما صالحا متقبلا واللي عنده مسألة يسأل - 00:52:45

قبل ان نختم اللقاء وفق الله الجميع لما في رضاه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين فيها نص وهو اه ما رواه الترمذى وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:53:09

من صلى اربعين يوما يدرك تكبيرة الاحرام كتبت له براءة من من النار براءة من النفاق وهذا الحديث بأسناده ضعف لكن له يعني طرق ولذلك حسنة الشيخ ناصر رحمة الله الالباني - 00:53:56

هذا يعني اقوى ما ورد فيما اعلم في فضل تكبيرة الاحرام لكن العلماء متفقون على ان ادرك تكبيرة الاحرام لها فضل عظيم ولذلك كان الصحابة كان ابن مسعود وغيره يحرضون على تكبيرة الاحرام ويسمونها حد الصلاة - 00:54:13

كانوا احيانا يستعجلون ويقولون ادركوا حد الصلاة قال ابراهيم رحمة الله قال من تهاون في تكبيرة الاحرام فاغسل يديك منه فاغسل يديك منه فينبغي الحرص على ادرك تكبيرة الاحرام مع الامام والله اعلم - 00:54:29

ما فهمت المقصود بالذكر ما ادرى ها ما في شيء يعني صحيح الا ما ذكرته قبل قليل حديث ابن عباس اللهم اجعل في قلبي نورا فمن اخذ به فهو حسن جيد يعني - 00:54:49

والحديث الصحيح لكن كما قلت قبل في في اختلاف في الحديث لكن الاحاديث الاخرى فيها كلام ذكرناه والله اعلم نعم يذكر الله ويسبح ويهلل ويستغفر حنفية هم الذين يجوزون لك ان تصلي صلاة اه سنة الفجر - 00:55:22

ولو كان الامام قد كبر للحرام ولو كنت في المسجد ولو كنت في المسجد يقول تتحى جانبا وصل. وهذا غلط هذا غلط هذا خلاف السنة طبعا مالك ذكرنا ايضا الامام مالك - 00:56:01

المدونة على انه لم يخشى فوات الركعة الاولى وكان في بيته فله ان يصلي فله ان اما اذا خشي فوات الركعة الاولى فلا يصلي وهذا ايضا غلط كل هذا غير صحيح - 00:56:21

كل هذا دفع في وجه السنة الصحيحة والصواب المقطوع به تقديم قول النبي صلى الله عليه وسلم على قول كل احد من كبر لصلاة

الظهر ثم اقيمت صلاة العصر فانه يجب عليه ان يكمل صلاة الظهر ولا يقطعها لان هذه فريضة - [00:56:36](#)

يكمل صلاة الظهر ثم يدخل مع الناس في صلاة العصر فاذا فاته منها شيء فانه يقضيه بعد سلام الامام. هذه ليست نافذة هذه فريضة [00:57:04](#)
بعض الناس تلبس عليه هذه المسألة اخري لو ان انسان يصلى النفس الصلاة. الصلاة نفسها يعني العصر - [00:57:27](#)
العصر يعني هو مثلاً كبر يظن ان الناس قد صلوا او بعض الناس يجيك مستعجل عند السفر عند كذا فيكبر يظن الامام بيتأخر ويصلی
لحاله واثناء صلاته اقيمت الصلاة التي هو يصلحها - [00:57:45](#)

وفي هذه الحالة هو بالخيار اما ان يقطع ينوي القطع واما ان يكملها ركعتين ويسلم وهذا احسن اقلها نافلة ويسلم ويدخل مع الناس
في صلاة الفريضة يدخل معهم في صلاة الفريضة. نعم - [00:58:08](#)
صلاة الجمعة بالنسبة له واجبة فهذه صلاة تجب عليه ان يصلحها مع الجمعة فيدخل معهم ولو انه دخل معهم مباشرة كما هو كان في
الصف لو كان في الصف نفسه - [00:58:47](#)

وقد صلی ركعة مثلاً فيدخل معهم ولا يقطع صلاته له ذلك. يجوز له ذلك فاذا قام الامام الى الرابعة وهي بنسبة له الخامسة جلس
وتشهد وسلم وانهى صلاته وقام وان شاء انتظر الامام لكن كونه ينهي صلاته لانها انتهت صلاته - [00:58:25](#)
وينفصل عن الامام هذا هو الافضل وهذا هو الاولى. والله اعلم يجوز ان يصلح معهم هم يصلون العصر وهو يصلح المغرب فاذا قام
الامام اذا كان هو الامام يصلح ثلاثة - [00:59:15](#)

وهم يكملون واذا كان مأموراً فاذا قام الامام الى الرابعة فانه يجلس وينهي صلاته ينوي الانفصال ويسلم ولو انه يجلس ينتظر لكن
الافضل ان ينوي الانفصال ويسلم لان صلاته قد انتهت. فلا يبقى جالساً فيخالف الامام - [00:59:33](#)
لكن لو فعل فارجو انه لا بأس كما ذهب اليه بعض اهل العلم ولو ادلتة الذي ليس موضعها الان اجابة المؤذن اه مقصود السائل انه
متى يلزمه ان يصلح مع الجمعة - [01:00:02](#)

اذا كان في موضع قريب عرفاً من المسجد كان في موضع قريب او كان في البلد والبلد هذه المساجد مع الناس في مساجدهم اما اذا
كان في بلد غير مسلم فما يلزمه ان يذهب الى المساجد بعيدة جداً - [01:00:18](#)
اما مساجد الاحياء فانه يصلح فيها وله ما يسمع النساء ما دام المسجد في حييه فانه يصلح فيه لكن لو فرضنا ان هذا
الحي جديداً ولا فيه مساجد فلا يلزمه ان يخرج الى احياء اخرى - [01:00:32](#)

لكي يصلح فيها اصح شيء حديث ابي حذيفة ابي حميد او ابي اسید رضي الله عنهمما ان النبي صلی الله عليه وسلم قال اذا دخل
احدهم المسجد فليقل اللهم - [01:01:18](#)

وافتح لي ابواب رحمتك اذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك رواه مسلم الصحيح وزاد ابو داود وغيره فليسلم على النبي
صلی الله عليه وسلم ثم ليقل بهذا القدر. بارك الله في الجميع. وصلی الله وسلم على نبينا محمد - [01:00:53](#)